

الجريدة الرسمية لجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر

العدد رقم 815

السنة 35

13 ربيع الثاني 1414
الموافق 30 سبتمبر 1993

المحتوى

2 - مراسيم - مقررات - قرارات - تعليمات

رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية

636 مرسوم رقم 111 - 93، يحدد عطلة معوضة.

1993/08/29

نصوص مختلفة

636 مرسوم رقم 110 - 93، يقضي بتعيين بصفة استثنائية في نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني.

1993/08/17

الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية

636 مقرر مشترك رقم 121، يقضي بإنشاء وتنظيم لجنة لبيع المساعدات الغذائية.

1993/08/15

637 مقرر مشترك رقم 122، يحدد تشكيلة وصلاحيات لجنة البرمجة الغذائية.

1993/08/15

نصوص مختلفة

637 مرسوم رقم 029 - 93، يقضي بتعيين المدير العام للشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير).

1993/02/04

638 مرسوم رقم 93 - 93 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة المؤسسة الوطنية لحماية الدين القديمة.

1993/08/19

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

نصوص مختلفة

638	مرسوم رقم 93 - 96، يقضي بتعيين سفير.	1993/08/24
638	مرسوم رقم 99 - 93 يقضي بتعيين سفير مدير في وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.	1993/09/11

وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

638	قرار رقم 1216، يقضي بإحالة بعض ضباط الصف من الجيش الوطني إلى التقاعد.	1993/07/29
-----	---	------------

وزارة العدل

نصوص مختلفة

639	مرسوم رقم 93 - 112، يقضي بإحالة قاض إلى التقاعد.	1993/09/06
-----	--	------------

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة

639	مقرر مشترك رقم ب 107، يسمح بافتتاح مؤسسة حرّة للتعليم الابتدائي والثانوي بازويرات باسم مدارس "الخيار" الحرّة.	1993/07/20
-----	---	------------

639	مقرر رقم 341، يقضي بوضع موظف في حالة استيداع.	1993/07/31
-----	---	------------

639	مقرر رقم 344، يقضي بترسيم وترقية تلميذ ضابط صف عامل إلى رتبة رقيب.	1993/07/31
-----	--	------------

639	مقرر رقم 345، يقضي بالتحقق من التوقف النهائي عن العمل بسبب الوفاة لرقيب شرطة.	1993/08/01
-----	---	------------

640	مقرر رقم 346، يقضي بالتحقق من التوقف النهائي عن العمل بسبب الوفاة لوكيل شرطة.	1993/08/01
-----	---	------------

640	مقرر مشترك رقم ب 115، يقضي بتعيين رؤساء اللجان الكلفة بمراجعة اللوائح الانتخابية، على مستوى المقاطعات.	1993/08/03
-----	--	------------

641	مقرر رقم 349، يقضي بقبول استقالة وكيل شرطة.	1993/08/03
-----	---	------------

641	مرسوم رقم 93 - 94، يقضي بتعيين موظفين.	1993/08/19
-----	--	------------

642	سقرار مشترك رقم 384، يسمح بافتتاح مؤسسة حرّة للتعليم الأساسي والثانوي بنواكشوط تسمى "البشرى".	1993/08/23
-----	---	------------

642	مقرر رقم 386، يحدد صلاحيات الأمين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات ويتضمن توقيعه.	1993/08/24
-----	---	------------

		وزارة المالية	نصوص مختلفة	
643		مقرر رقم 339، يقضي بانهاء وظيفة مراقب حمارك بسبب وفاته.	1993/07/31	
643		مقرر رقم 340، يقضي بانهاء وظيفة مأمور حمارك بسبب وفاته.	1993/07/31	
		وزارة التخطيط	نصوص تنظيمية	
643		مرسوم رقم 93 - 98 متضمن للنظام الجباني والجمركي "للوكلة الموريتانية لإنجاز الأعمال ذات النفع العام والتشغيل".	1993/09/05	
		وزارة التنمية الريفية والبيئة	نصوص تنظيمية	
643		مقرر رقم ت 109، يلغى ويحل محل القرار رقم 239 الصادر بتاريخ 20 ابريل 1993 القاضي بإنشاء وتنظيم وتحديد صلاحيات خلية التخطيط.	1993/07/28	
644		مرسوم رقم 93 - 97 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير).	1993/09/04	
644		مقرر رقم 393، يقضي بتعيين مندوبين اقليميين للتنمية الريفية.	1993/09/06	
		وزارة التهذيب الوطني	نصوص تنظيمية	
645		مقرر رقم 372، يقضي بفتح مسابقة مهنية و مباشرة لاختتام أساتذة و مفتشين مساعدين في الدراسة العليا للتعليم وذلك بالنسبة لسنوات 1993 - 1994.	1993/08/18	
		وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة	نصوص تنظيمية	
648		مقرر رقم ت 108، يقضي بتصحيح القرر رقم 76 الصادر بتاريخ 28 سبتمبر 1992 القاضي بمعادلة شهادات.	1993/07/26	
648		مقرر رقم 331 ، يقضي بتعيين أستاذ متدرّب في التعليم العالي.	1993/07/21	
648		مقرر رقم 335، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي.	1993/07/25	
648		مقرر رقم 337 ، يقضي بترشيم أستاذين متدرّبين في التعليم العالي.	1993/07/26	
649		مقرر رقم 338 ، يقضي بتعيين وترسيم أستاذة في التعليم العالي.	1993/07/29	
649		مقرر رقم 342، يقضي بإعارة موظف بقوة القانون.	1993/07/31	
649		مقرر رقم 343، يقضي بترشيم أستاذ حاصل على الليسانص.	1993/07/31	
649		مقرر رقم 347، يقضي بتصحيح القرر رقم 005 الصادر بتاريخ 10 يناير 1993.	1993/08/01	
649		مقرر رقم 348، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي.	1993/08/02	
649		مقرر رقم 355، يقضي بترشيم أستاذ متدرّب حاصل على الليسانص.	1993/08/10	
649		مقرر رقم 363 ، يقضي بتعيين وترسيم بعض الدكتوراة في الطب.	1993/08/17	
650		مرسوم رقم 92 - 93 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز التكوين المهني وتحسين الخبرة.	1993/08/19	
651		مقرر رقم 378 ، يقضي بتعيين وترسيم دكتورين في الطب.	1993/08/22	
651		مقرر رقم 389، يقضي بتصحيح القرر رقم 355 بتاريخ 10 أغسطس 1993.	1993/09/04	
651		مقرر رقم 390، يقضي بترشيم أستاذ حاصل على الليسانص.	1993/09/04	
651		مقرر رقم 392، يقضي بتعيين وترسيم ممرض دولة.	1993/09/04	
		وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية	نصوص تنظيمية	
652		مقرر رقم ت 387، يقضي بتنظيم سير اللجان المسؤولة عن تحصيل التكاليف.	1993/08/24	
653		مقرر رقم ت 116 ، يقضي بفتح عيادة صحية في نواكشوط.	1993/08/03	نصوص مختلفة

1- القوانين والوامس القانونية

2- المراسيم - القرارات - التعليمات

رئيسة الجمهورية

تصووص مختلف
مرسوم رقم 110 - 93 صادر بتاريخ 29 أغسطس 1993،
يحدد عطلة معاوضة - 93 صادر بتاريخ 31 أغسطس 1993،
المادة الأولى - يعتبر يوم الثلاثاء 31 أغسطس 1993
الموالي لعيد المولد كاملاً أمتداداً لليوم.
عطلة معاوضة على كامل أمتداد الارتفاع الوداعي.
المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزارة الأولى

تصووص تنظيمية

تصووص رقم 121، صادر بتاريخ 15 أغسطس 1993،
مقرر مشترك رقم 121، صادر بتاريخ 15 أغسطس 1993،
يقضي بإنشاء وتنظيم لجنة لبيع المساعدات الغذائية.
ال المادة الأولى - تنشأ في إطار الهمام الوكلة إلى موضوعية
الأمن الغذائي لجنة لبيع المساعدات الغذائية.
المادة الثانية - تتعهد إلى هذه اللجنة مهمة تنظيم إجراءات بيع
كافف الهابات القديمة في إطار المساعدات الغذائية والخاصة
للبيع. وعلى هذا الأساس يجب على اللجنة ما يلي:
- سعرقة حالة المخزونات الغذائية وتضليلها بصفة دائمة.
- التعرف على مجموع الهدايا المنوحة في إطار العون
ال الغذائي.
- برسجة عروض البيع.
- تحديد ومتابعة طرق وإجراءات البيع تنسنها مع
الاتفاقيات الثنائية.
- سن استئجار المبيعات الغذائية وصرفه تطبيقها بما يناسب
 التشريع الطبق في هذا البلدان.
- تقدم لجنة المبيعات فصلياً تقريراً عن نشاطها للجنة
البرلمانية.

المادة 5 - تتحتم لجنة البيع كلما دعت الحاجة إلى ذلك وبقاء
على استدعاء من تعيينها يصان بعد كل اجتماع محضر تتم
إحالت إلى جميع أعضائها إلى مفوض الأمان الغذائي والـ
رئيس لجنة البرمجية العدائية.

- و على هذا الأساس تكلف اللجنة بانها م التالية :
- 1- الاطلاع الدائم على تطورات الإنتاج الزراعي والحيواني .
 - 2- التعرف على الدراسات التي تهم السياسة الغذائية والأمن الغذائي والإرشاد الى ما من شأنه تحقيق هذه المهمة .
 - 3- الفحص والمصادقة على الجرد الغذائي وخصوصا الجانب المتعلقة بالحبوب .
 - 4- ضبط التوقعات بالنسبة للجاجيات في ميدان المساعدات الغذائية وكذلك الاستيرادات .

المادة 4 - يجوز للجنة ان تضم اليها اي مانع او مسؤول مهم بنشاطاتها . ويجوز لها ان تستدعي اي حبير ترى فائدته في التعامل معه ، وإن تشكل اي مجموعة عمل تراها مناسبة لنشاطها .

المادة 5 - تجتمع اللجنة كلما دعت الحاجة الى ذلك وبمبادرة من رئيسها .

المادة 6 - يلغي هذا القرار القرار رقم ت 89 - 073 الصادر بتاريخ 30 ابريل 1989 القاضي بإنشاء لجنة البرمجة الغذائية

المادة 7 - يكلف المفوض المساعد للأمن الغذائي والأمناء العامون بوزارات التخطيط والتجارة والتنمية الريفية، كل فيما يعييه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

نصوص مختلفة
مرسوم رقم 029 - 93 صادر بتاريخ 4 فبراير 1993، يقضي بتعيين المدير العام للشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) .

المادة الأولى - تم تعيين السيد محمد ولد بايته، كاتب صحفي مديرًا عامًا للشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) ابتداءً من 20 يناير 1993 .

المادة 2 - يكلف وزير التنمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية وتبعاً لإجراءات الاستعجال .

بيان الأوصيات القانوني خلال الجلسات مكون من أصوات أربعة ممثلين من بينهم على الأقل أحد ممثلين للائحة وتقىخ القرارات بالأجماع .

المادة 6 - ستعقد اللجنة نظاما داخليا يعني على وجه الخصوص بتحديد أساليب إجراءات البيع .

المادة 7 - يكلف المفوض المساعد للأمن الغذائي والأمناء العامون بوزارات التخطيط والتجارة والتنمية الريفية، كل فيما يعييه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

سفرر مشترك رقم 122، صادر بتاريخ 15 أغسطس 1993، يحدد شكلة وصلاحيات لجنة البرمجة الغذائية

المادة الأولى - تتألف لجنة البرمجة الغذائية من :

- وزير المالية

- وزير التخطيط

- وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

- وزير الصناعة والمعادن

- وزير التنمية الريفية والبيئة

- سفوس الأمان الغذائي

مسئولي عن :

- الولايات المتحدة الأمريكية

- الجمهورية الاتحادية الألمانية

- مملكة اسبانيا

- الجمهورية الفرنسية

- نهاية اللجان الأوروبية

- البرنامج الغذائي العالمي

المادة 2 - يرأس اللجنة وزير التنمية الريفية والبيئة .
أعمال الكتابة تقوم بها مفووضة الأمان الغذائي .

المادة 3 - تتضمن واجبات اللجنة وضع حوار دائم من أجل اقتراح الإجراءات التي من شأنها أن تساعده في تنفيذ السياسة الغذائية الهادفة إلى تحقيق الأمان الغذائي .

أحمد سالم ولد التباخ، ممثلا عن وزارة المالية
دحموه ولد مرزوك، ممثلا عن وزارة التنمية الريفية والبيئة
أعلي ولد الحاج، ممثلا عن وزارة المياه والطاقة
كان أسماعيل، ممثلا عن وزارة التجارة والصناعة التقليدية
والسياحة
عبد الرحيم ولد أحمد، ممثلا عن وزارة الثقافة والتوجيه
الإسلامي
اكيدى همت، مدير الحديقة الوطنية لحوض أركين ممثل
عن الوصاية.

المادة 2 . - يكلف الأمين العام للحكومة بتنفيذ هذا المرسوم
الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية
الموريتانية.

مرسوم رقم 93 - 93 صادر بتاريخ 19 أغسطس 1993،
يعين بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة المؤسسة
الوطنية لحماية المدن القديمة.

المادة الأولى . - يعين رئيسا وأعضاء في مجلس إدارة
المؤسسة الوطنية لحماية المدن القديمة، لمدة 3 سنوات :
الرئيس : السيد محمد ولد أحمد، مستشار برئاسة

الجمهورية
الاعضاء : إبراهيم ولد أكين، عمدة ولاية
سيدي احمد ولد حدي، عمدة تشيت

محمد ولد أبنو، عمدة شنقيط
الشسلو ولد داد ولد ليشير، عمدة وادان
احمد ولد أحمد فال، الأمين العام للجنة الوطنية للتربية
والعلوم والثقافة
عبد القادر ولد محمد محمود، ممثلا عن وزارة التخطيط

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

مرسوم رقم 99 - 93 صادر بتاريخ 11 سبتمبر 1993،
يعين بتعيين سفير مدير في وزارة الشؤون الخارجية
والتعاون.

المادة الأولى . - يعين السيد أحمد باب ولد ديده مهندس
التقنيات الجوية والفضائية والبحرية سفيرا مديرا
للمنظمات الدولية في وزارة الشؤون الخارجية والتعاون
وذلك اعتبارا من 20 يوليو 1993.

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.

بعض مختص

مرسوم رقم 93 - 96 صادر بتاريخ 24 أغسطس 1993،
يعين بتعيين سفير

المادة الأولى . - يعين السيد الداد ولد عبدي، مخبر صحفي
من سلك الساعدين سفيرا، مندوبا دائما للجمهورية
الإسلامية الموريتانية لدى اليونسكو بباريس.

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الدفاع الوطني

المادة الأولى . - يسمح لضباط الصف التالية أسماؤهم
وأرقامهم الاستدلالية وتشكيلاتهم بالتقاعد لأغراض
شخصية وذلك اعتبارا من التواريخ التالية والمعنيون هم :

بعض مختص
قرار رقم 1216، صادر بتاريخ 29 يوليو 1993، يقضي
بإحاله بعض ضباط الصف من الجيش الوطني إلى التقاعد.

الاسم واللقب	الرتبة رقم إ	التشكيلة تاريخ الشطب	حالة العائلة مدة الخدمة العمر
ابراهيم ولد ساص	رقيب 71275	مع 7 93/03/22	15 س 8 ش 28 ي
السالك بن بو بكر	رقيب 72621	هندسة 92/12/26	15 س 8 ش
الداد ولد ميريك	رقيب 76339	مع 5 93/03/02	17 س 25 ش
محمد ولد السالك	رقيب 78173	متزوج 92/11/05	16 س 6 ش 20 ي
عبد الإله سوسى سي	رقيب 78222	ص 1 93/05/11	16 س 8 ش 26 ي

المادة 2 . - حال ضباط الصف التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية بتشكيلاتهم المختلفة إلى التقاعد بموجب إجراء تأديبي
اعتبارا من التواريخ التالية والمعنيون هم :

آدم سادو	مساعد 77347	لـ قـ خـ 91/05/31	متزوج 15 س 0 ش 16 ي
صو مودي	رقيب 76080	مع 6 90/05/27	متزوج 16 س 6 ش 66 ي
المادة 2 .	يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية		

وزارة العدل

تصووص مختلقة

المولود سنة 1932 في النعمة بالاستفادة من حقوقه في التقاعد لبلوغه السن القانونية وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1993.

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 93 - 112 صادر بتاريخ 6 سبتمبر 1993، يقضي بحاله فاض الى التقاعد.

المادة الأولى - يسمح للسيد أحسدنا ولد محمد مالك، فاض من الرتبة الأولى، الدرجة الثالثة، العلامة القياسية 1500،

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

تصووص مختلقة

سقرار مشترك رقم 107، صادر بتاريخ 20 يوليو 1993، يسمح بافتتاح مؤسسة حرة للتعليم الابتدائي والثانوي بأزوارات باسم مدارس "الخيار" الحرة.

المادة الأولى - يسمح للسيد محمد الخثار ولد محمد، مدير عام مدارس "الخيار" الحرة المولود سنة 1960 باركيز، الموريتاني الجنسية والقاصل بنواكشوط بافتتاح مؤسسة حرة للتعليم الابتدائي والثانوي بأزوارات.

المادة 2 - تؤدي مخالفة ترتيبات المرسوم رقم 015 - 82 مكرر الصادر بتاريخ 12 فبراير 1982 الى إغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة 3 - يكلف الأمين العامان لوزاري الداخلية والبريد والمواصلات والتهذيب الوطني، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سيبلغ، حيثما اقتضت الضرورة، وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

عقد رقم 341، صادر بتاريخ 31 يوليو 1993، يقضي بوضع موظف في حالة استبداع.

المادة الأولى - يوضع السيد توري ابراهيم محرر إدارة عامة الفتنة 1 الدرجة 1 العلامة القياسية 690 منذ فاتح يناير 92 في حالة استبداع لمدة ستة قابلة التجديد مرة واحدة وغير معوضة ابتداء من فاتح سبتمبر 1992 ويتحم على المعنى إعادة دمجه أو تجديد آجازاته بشهرین قبل انقضاء المدة المذكورة سابقا.

المادة 2 - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة الأولى - يتم التحقق من التوقف النهائي عن العمل بسبب الوفاة اعتبارا من 7 مايو 1993، للمرحوم محمد السالك ولد اخطور، رقيب شرطة، الدرجة الثانية، العلامة القياسية 380، الرقم الاستدلالي 51010 ش، والعامل سابقا بال مديرية الجهوية للأمن في لعصابة (مفوضية الشرطة بمدينة كيفه).

المادة 2 - سيسجل هذا القرار وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الجريدة الرسمية لجمهوريّة الإسلاحيّة النيازكية

صقر رقم ٣٤٦ صادر بتاريخ ٢٠١٩٩٣/٣/٢٥ الموافق بالتحقق من توقيف المتهار عن العمل بسبب إيقافه في كوكب زحل.

شرطة

النسرى:
أكتوبر:

محمد بن عاصم بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله

طاهر:
شقيق:
الدلة الأولى: يتم التحقق اعتباراً من ٢٥/٣/١٩٩٣ الموافق

النهائي عن العدد بحسب الوفاة، للمرحوم محمد عبد الرحمن ولد محمد المختار، وكيل شرطة، الدرجة الأولى، العلامة القائمة ٢٨٠، الرقم الاستدلالي ٢٤٩٢٩ والعمل سابقاً في المديرية للإذاعة والتلفزيون - لم يدرس زعور (غورضية الشرطة لمدينة الزويرات).

أحمد محمد ولد محمد:
محمد الحنار ولد محمد:
محمد يحيطليه ولد سعيد:
شكانت:
تجيجه:
الخبرية:
تشييت:
البراك:
الآل:
سلط لحرار:
الحضرامي ولد الشيشي محمد الخديري

محمد بن عبد الله سالم:
الحضرامي ولد الشيشي محمد الخديري

محمد محفوظ محمد:
كيد إسلامو بيرو
أحمد ولد سعيد أحمد

البراك:
الآل:
سلط لحرار:
الحضرامي:
بيرو:
إيسان:

كوركول:
كيهيني:
موتيكل:

البراك:
الآل:
سلط لحرار:
الحضرامي:
بيرو:

أحمد ولد محمد سالم:
محمد بن عبد الله سالم:
العربي ولد محمد:
محمد ولد سعيد مالك

البراك:
الآل:
سلط لحرار:
الحضرامي:
بيرو:

محمد محفوظ ولد محمد محمود

البراك:
الآل:
سلط لحرار:
الحضرامي:
بيرو:

الدلة الأولى يعين الفضاه التالية أسماؤهم رؤساء اللجان
المكلفة بسرايحة اللوائمة الإنتخابية لانتخاب المجالس البلدية
في سنة ١٩٩٣ على مستوى القاطعات التالية:

الرؤساء:
الولايات:
بوالشريط:

درين ولد محمد الأمين
سعدون ولد الشيشي العلوم
أعليه ولد الشيشي محمد الصطفى

الرؤوس:
العيون:
المشتكي:

الداه ولد همرين:
سيدي محمد ولد أحمد ولد الإمام
سالم ولد بشير:
أبيكر ولد محمد

البراك:
الآل:
سلط لحرار:
الحضرامي:
بيرو:

محمد إلسين ولد الشيشي ولد ديبي
محمد سالم ولد يحيطليه

العنده:
دركتن:
تيميدن:
باسكنو:

البراك:
الآل:
سلط لحرار:
الحضرامي:
بيرو:

محمد الهاي ولد محمد:
التفقي ولد محمد عبد الله
محمد عينين ولد أحمد ولد حار
شيخن ولد محمد فال ولد سعيد
محمد محمود ولد عبد الله
محمد بن ياب ولد عبد الله

البراك:
الآل:
سلط لحرار:
الحضرامي:
بيرو:

والى الحوض الغربي :

احمد ولد سيد يحيى 10724 بدل حسن ولد مولود، إداري مدنى الرقم الاستدلاى

السيد موسى جلو الذي استدعى لهام أخرى .

والى المصادر :

ابنائى كان إداري مدنى الرقم الاستدلاى 30099 بدل السيد

محمد عبد الله ولد رافع الذي استدعى لهام أخرى .

والى كوركول :

محمد الإسين ولد محمد فال، أستاذ الرقم الاستدلاى 15616 بدل

السيد حسنر ولد مولود الذي استدعى لهام أخرى .

والى لبركنه :

محمد الإسين ولد محمد فال، أستاذ الرقم الاستدلاى

السيد عبد الرحمن ولد الداه الذي استدعى لهام أخرى .

والى الترازنة :

محمد محمود ولد أحمد، إداري مدنى الرقم الاستدلاى

محمد الإسين ولد محمد فال، أستاذ الرقم الاستدلاى 10783 بدل السيد عبد الرحمن ولد الداه الذي استدعى لهام أخرى .

والى كيدي ماغه :

محمد عبد الله ولد رافع، إداري مدنى الرقم الاستدلاى

محمد عبد الله ولد زيدان، الدرجه الثانى، العلامه القبايبة 43881 بدل السيد انباجي كان الذي استدعى لهام أخرى .

والى تكتانت :

محمد عبد الله ولد زيدان، الدرجه الثانى، العلامه القبايبة 300،

الرقم الاستدلاى 23273 والعامل سابقا في المفوضية

الجهازية لل ASN الوطنى للكانت (مفوضية الشرطة) في آخرى .

والى تيرس زمور :

محمد عبد القادر، إداري مدنى الرقم الاستدلاى 10715 بدل السيد محمد الأمين ولد محمد فال الذي استدعى لهام آخرى .

والى تيرس زمور :

محمد عبد القادر، إداري مدنى الرقم الاستدلاى 10706 بدل السيد محمد عبد الصطفى الذي استدعى لهام آخرى .

والى إنتشري :

محمد عبد الصطفى الذي استدعى لهام أخرى .

والى نوكشوط :

محمد عبد الجليل، إداري مدنى الرقم الاستدلاى 41646 بدل

الداه ولد أعليو، إداري مدنى الرقم الاستدلاى 18396 بدل

الداه ولد عبد الجليل الذي استدعى لهام أخرى .

الداه ولد عبد السلام الملقب بـ "الدبي" في الجريدة الرسمية

من تاريخ إسلام الملقب لهم .

الجهوية الإسلامية الوريتانية .

كتيب ساعده :
ستلي باياري :

محمد محمود ولد سيد احمد
احمد ولد سيد يحيى :

تلحله رو الديبو :

محمد العسين ولد داداه
سواديو :

تيبرس زمور :

أزويرات :

محمد سالم ولد عسر :

صبيب محمد العبيب :

بنرام اكررين :

عليون موسى .

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الوريتانية .

- ادارة العمال والمتلكات التي تخصص للوزارة من اثاث ومباني .
- تسهيل الاعتمادات .

المادة 2. يفوض للسيد عبد الرحمن ولد الداه الامين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات صلاحية توقيع ما يلي:

- كافة المستندات الحاسبية .
- ماموريات السفر ووثائق النقل لكافة الموظفين والوكلاء التابعين لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات بالنسبة للتنقلات داخل البلاد .
- المراسلات باستثناء تلك الموجهة الى رئيس الجمهورية والوزير الاول والوزراء و المنظمات الدولية وكذا تلك الموجهة الى السلطات الادارية : الولاية والحكام ورؤساء القطاعات الادارية التي تكون ذات اثر عام .
- مذكرات العمل .
- قوائم الارسال .
- اصول البرقيات والتلكس ووسائل الشبكة الادارية للاتصال .
- طلبات النقل .

- نسخ القرارات والقرارات والتعليمات الوزارية .
- صفقات وزارة الداخلية والبريد والمواصلات ادارة الامن الوطني هيئة اركان الحرس الوطني التي لا تتجاوز خمسة ملايين .

وبالنسبة للصلاحيات الاخيرة يكون توقيع الامين العام مسبوقا بعبارة "عن الوزير وبتفويض، الامين العام".

المادة 3 . - يبلغ توقيع السيد عبد الرحمن ولد الداه في نسختين الى الامر بالصرف والرقابة المالية .

المادة 4 . - تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا القرار وخاصة المقرر رقم 015 الصادر بتاريخ 02/02/1993 .

المادة 5 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر مشترك رقم 384، صادر بتاريخ 23 أغسطس 1993، يسمح بافتتاح مؤسسة حرة للتعليم الأساسي والثانوي بنواكشوط تسمى "البشرى" .

المادة الأولى يسمح للسيد بوسيري المولود سنة 1941 بأميان، الموريتاني الجنسية والقاطن بنواكشوط بافتتاح مؤسسة حرة للتعليم الأساسي والثانوي بنواكشوط تسمى "البشرى" .

المادة 2- تؤدي مخالفة مقتضيات المرسوم رقم 82-015 مكرر بتاريخ 12 فبراير 1982 الى إغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة 3. - يكلف الامين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات والتهذيب الوطني، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سيبلغ حينما اقتضت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر رقم 386، صادر بتاريخ 24 أغسطس 1993، يحدد صلاحيات الامين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات ويتضمن تفويض التوقيع .

المادة الأولى . - يكلف السيد عبد الرحمن بن الداه، الامين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات تحت سلطة الوزير برقة مجموع ادارات الوزارة وسيرها وضمان تطبيق الاجراءات المتخذة من طرف الوزير خصوصا القضايا التالية:

- تنسيق ومراقبة كافة مديريات ومصالح الوزارة وهيئاتها .
- مركزية البريد الموجه الى الوزارة وتوزيعه على المديريات والمصالح .
- الدراسة المسبقة لمشاريع المراسلات والاجراءات الادارية المعروضة على توقيع الوزير .
- الدراسة المسبقة مع المصالح لكافة القضايا التي يراد عرضها على الوزير .
- مراقبة وتنفيذ القرارات الصادرة عن الوزير .

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 339، صادر بتاريخ 31 يوليو 1993، يقضي بانهاء
بابها، وظيفة مأمور جمارك نهانيا بسبب وفاته.

المادة الأولى . - يسجل اعتبارا من 30 مارس 1993 انهاء
وظيفة المرحوم النمين ولد محمد محفوظ ولد أهديدي،
مأمور جمارك الرقم الاستدلالي 33230 نهانيا وذلك بسبب
وفاته.

المادة الأولى . - تنتهي اعتبارا من 5 ابريل 1993، وظائف
المرحوم سي عمر سري مراقب جمارك سابقا بسبب وفاته
الرقم الاستدلالي: 32164.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة التخطيط

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 93 . - 98 صادر بتاريخ 05 سبتمبر 1993،
يتضمن النظام الجبائي والجمركي "للوكالة الموريتانية
لإنجاز الأعمال ذات النفع العام والتشغيل".

المادة الأولى . - تعفى كذلك المواد والمعدات والتجهيزات المقتناة
بموارد خارجية والتي يستضاف إلى الأملاك العمومية أو التي
ستدخل ضمن ممتلكات الدولة أو المجموعات العمومية.
بيد أن هذه الاعفاءات لن تمنع إذا ثبت أن النتوجات
الذكورة والمستوردة تصنع في الجمهورية الإسلامية
الموريتانية.

المادة 3 . - من أجل تنفيذ المشاريع الفرعية المشار إليها
في ملحق اتفاقية القرض رقم ١ يجب على الوكالة
الموريتانية لإنجاز الأعمال ذات النفع العام والتشغيل أن تقدم
لوائح المعدات والمواد والتجهيزات والتزويدات المرفقة
بالصفقات إلى الجهات المعنية للمصادقة عليها.

و في المجال الجبائي تعفى هذه الوكالة من جميع الضرائب
المباشرة وغير المباشرة الوطنية والحلية، باستثناء
الضرائب المحتسبة على الأجر والرواتب الدفوعة للعمال.

والخدمات المقدمة من قبل المزودين للوكالة لا تفرض
عليها ضريبة أداء الخدمات.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 109، صادر بتاريخ 28 يوليو 1993، يلغى
ويحل محل القرار رقم 239 الصادر بتاريخ 20 ابريل 1993
القاضي بإنشاء وتنظيم وتحديد صلاحيات خلية التخطيط.

المادة الأولى . - تنشأ على مستوى ديوان وزير التنمية
الريفية والبيئة خلية للخطيط مكلفة بـ:

- التحليل الاقتصادي وضمان انسجام السياسات القطاعية
والأقليمية.

- البرمجة والبرمجة المالية، ومتابعة جميع نشاطات التنمية
الريفية والبيئة.
- تأسيس نظام التوعية الريفية.
- المادة 2. - المستشار الاقتصادي المكلف بالخطيط هو
المسؤول عن خلية التخطيط.

مرسوم رقم ٩٣ - ٩٧ صادر بتاريخ ٤ سبتمبر ١٩٩٣، يقضى بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية للتنمية الريفية والبيئة

(صونادير).

المادة الأولى - تم تعيين المسادة التالية أسماؤهم رئيساً للبنية والطريقية والبيئة في:

- رئيس إدارة الشركة الوطنية للتنمية الريفية

- رئيس مجلس إدارة الشركة الوطنية للتنمية الريفية

- السيد محمد ولد سيدى محمد مكلف بمهمة لدى وزارة الداخلية والبريد والمواصلات ممثلاً لوزارة الداخلية والخارجية والبريد

- الأعضاء: المسادة:

الرئيس :

- السيد محمد ولد موسروق ممثلاً لوزارة التنمية الريفية والبيئة

- العميد ولد موسروق ممثلاً لوزارة التنمية الريفية والبيئة

- رئيس مجلس إدارة الشركة الوطنية للتنمية الريفية والبيئة في:

- إعداد السياسات الوطنية والجهوية للتنمية الريفية

- قطاع التوعية الريفية

- تنفيذ مهام قطاع الدراسات الاقتصادية

- السياسات الإجمالية والقطاعية

- إطهار العقاب

- اقتراح الإجراءات التصححية الضرورية

- تحقيق الدراسات الاقتصادية الكلية والجزئية

- الصنورية لإنجاز البرامج والمشاريع التنموية

- تزويج جميع المشاريع

- تعريف، تهيئة وتقديم أولى (قبل توقيع عاهدات

التسوييل) لتحسين الشارع الريفي والمدينة بالتعاون مع

الهيئات المعنية بوزارة التنمية الريفية والبيئة.

المادة ٥ - تتشكل مهمة قطاع التتابعة والتقويم في:

- متابعة وتقديم جميع مشاريع وزارة التنمية الريفية

- والمدينة

- إعداد ومتابعة ميزانيات التسيير والإستثمار بوزارة

التنمية الريفية والبيئة، وذلك بالتعاون مع الإدارية والمالية.

- متابعة مطلبات التمويل وقرارات التمويل وتسييد المساند

- تنسيق التدخلات على مستوى المسؤولين.

من قبل المسؤولين.

المادة ٦ - تتشكل مهمة قطاع التوعية الريفية في:

- جسم وسالجة جسم العطيات الإيجابية والإقصادية

- المتعلقة بالوسط الرئيسي

- وضع التقديرات الفصيرة والتوسعة والطويلة الدئ

الخسروية لتجويف شطارات وزارة التنمية الريفية والبيئة.

المادة ٧ - يتم تعيين روتسا، الفعلات بمذكرة عمل صادرة

عن وزير التنمية الريفية والبيئة بناءً على اقتراح من

المشتشار الاقتصادي المكلف بالتحظيط.

المادة ٨ - تلغى كافة الترتيبات السابقة لهذا

القرار وبالخصوص تلك الواردية في القرار رقم ٢٣٩ الصادر

بيانية ٢٠ إبريل ١٩٩٣.

المادة ٩ - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية

والبيئة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية

والرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الفقرر .

المادة ٣ - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية

والبيئة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة

فرز إدارة التدريب المهني

- تصوّر تفصيلي
صدر بتاريخ 18 أغسطس 1993، يختص
بعمدة مهنية ساشرة لكتاب المعاذنة ومساعدي
مفتّشين مساعدين الشعيبة المروجية
10
35
- تصوّر رقم 372 صادر بتاريخ 1993 من
السنة الأولى والثانية من الدرسة العليا للتعليم
الجامعة 1993 سرّ أجل إكتتاب المساعدة ومساعدي
مساعدين في الشعيب التالي:

- المادة الأولى - تقتضي ساققات معاذنة ومهنية دخول
السنة الأولى والثانية من الدرسة العليا للتعليم المساعدة
الجامعة 1994 سرّ أجل إكتتاب المساعدة ومساعدي
مساعدين في الشعيب التالي:

- 1 المساقبة المهنية :
- سنت أولى رياضيات الشعيبة العربية 10
- سنت ثانية رياضيات الشعيبة العربية 8
- سنت أولى مفتّشين مساعدين الشعيبة العربية 15
33
- 2 المساقبة البشرة :
- سنت أولى رياضيات الشعيبة العربية
- سنت ثانية رياضيات الشعيبة العربية
- سنت أولى مفتّشين مساعدين الشعيبة العربية والمروجية 1994 1993
- المجموع

المحسوّع

تتكون ملفات الترشيدن كالتالي :

- 1 المساقبة المهنية :
- طلب خطوي يحمل طابعا جيابيا من فئة 50 أوقية يبين
الشعبية والقسم الطلابين
نسخة مصدقة من شهادة البيلار
إفادة من مديرية الأشخاص تبين أقدمية الترشح
نسخة من مقرر التوظيف او من قرار التقدم
صورتان شهيتان .
- 2 المساقبة البشرة :
الشعبية والقسم المطلوبين
نسخة مصدقة من شهادة البيلار
الملادة 3 - تقتضي المساقبة المهنية دخول السنة الأولى لشعبية
الرياضيات إسلام الترشيدن الحاصلين على أقدمية ثلاثة
سنوات على الأقل في سلك أساتذة الإعداديات والذين لا تزيد
أعمارهم على 37 سنة عند تاريخ المساقبة، كما تقتضي المساقبة
ال المهنيه لشعبة المفتّشين المساعدين أيام الترشيدن
الحاصلين على أقدمية سنتين على الأقل في سلال
الطلابين والذين لا تزيد أعمارهم على 37 سنة عند تاريخ
المساقبة.
- المادة 4 - تقتضي المساقبة البشرة دخول السنة الأولى
لشعبية الرياضيات إسلام الترشيدن الحاصلين على شهادة
الدراسات الجامعية العالية أو ما يعادلها والذين لا تزيد
أعمارهم على 27 سنة عند تاريخ المساقبة، كما تقتضي المساقبة
البشرة دخول السنة الثانية لشعبتي الرياضيات والتاريخ
والجغرافيا إسلام الترشيدن الحاصلين على شهادة الإجازة
والماجister أو ما يعادلها والذين لا تزيد أعمارهم على 28 سنة
عند تاريخ المساقبة.
- المادة 5 - يبلغ عدد المقادع المغرضة للترشيدن 68 من بينها
33 سنت سنت المساقبة البشرة و35 من تصيي المساقبة
المهنية وتصور هذه المقادع على النحو التالي :
- 1 المساقبة المهنية :
الشعبية وتصور هذه المقادع على النحو التالي :
- 5
- القادع المغرضة
يوليو 93 ويتعلق اعتبارا من يوم الثلاثاء 17 أغسطس 1993
وتقدم ملفات الترشيدن للمدرسة العليا للتعليم.

المادة 8.- ستجرى اختبارات السابقتين حسب المواد والبيانات المحددة في الجدول أدناه:
الرياضيات العربية سنة أولى وثانية:

الضوابط	الدورة	التاريخ	
2	4 ساعات	93/9/14 (ساعة 8)	- التحليل
1	2 ساعة	93/9/15 (ساعة 3)	- لغة التكوين
2	4 ساعات	93/9/15 (ساعة 8)	- الجبر والهندسة

الضوابط	الدورة	التاريخ	المادة
2	4 ساعات	93/9/14 (ساعة 8)	- التاريخ
2	4 ساعات	93/9/15 (ساعة 8)	- الجغرافيا

الضوابط	الدورة	التاريخ	
2	4 ساعات	93/9/14 (ساعة 8)	- مقالة في التربية
1	2 ساعة	93/9/14 (ساعة 3)	- لغة التكوين
2	4 ساعات	93/9/15 (ساعة 8)	- مقالة في علم النفس

المادة 9.- ستكون اختبارات السابقتين مأخوذة من مستوى السنة الأخيرة التي حصل فيها المرشحون على الشهادات والتي يموج بها يسمى لهم بالمشاركة في السابقة سواء كان ذلك بالنسبة لخريجي الدراسة العليا للتعليم أو الجامعة أو المعهد العالي العلمي أو مدرسة تكوين المعلمين.

المادة 10.- تتكون لجنة الإشراف على مسابقة الأساتذة من الأعضاء التالية أسماؤهم.

- الرئيس :

الكبير بن حميدت الفتش العام للتعليم الثانوي والفنى :

- نائب الرئيس :

مدير الوظيفة العمومية أو ممثل عنه

- الأعضاء :

مدير التعليم الثانوى أو ممثل عنه

- مدير الأشخاص بوزارة التهذيب الوطني أو ممثل عنه

- ابراهيم ولد عالي المراقب العام بالمدرسة العليا للتعليم

- بلال فال ولد حمزة أستاذ بالمدرسة العليا للتعليم

- انجاي يورو أستاذ بالمدرسة العليا للتعليم

- مريم بنت البشير أستاذة بالمدرسة العليا للتعليم

- أحمدو ولد جاد أم أستاذ بالمدرسة العليا للتعليم

- جدو ولد ناجي أستاذ بالمدرسة العليا للتعليم

- عيشه بنت محمد صالح أستاذة بالدرسة العليا للتعليم
- سبي حمادي أستاذ بالدرسة العليا للتعليم
- محمد سالم ولد خدرو إداره التعليم الأساسي
- محمد ولد صدقه أستاذ بكلية الأداب
- دورو ولد عبد الله أستاذ بكلية التربية
- أساسى المدرسة العليا المكلفوون بالتكوين التربوي
- كان حمادي مفتشية التعليم الأساسي
- محمد عبد الله ولد بين مفتش مساعد في الادارة الجمهورية
- لرابط ولد محمد عبد الله مفتش مساعد في الادارة
- الخثار ولد الحسن أستاذ بكلية التربية
- محمد الرانسي ولد صدقه أستاذ بكلية التربية
- عبد الله ولد محمد مفتشية التعليم الأساسي
- محمد الخثار ولد محمود إدارة التعليم الأساسي
- محمد ولد أحمد ولد سيدين مستشار تربوي
- إسلام ولد السبتي أستاذ بالدرسة العليا للتعليم
- أحمد ولد عبد الرحمن مفتش في المعهد التربوي
- سعيد أحمد ولد سالم أستاذ بالدرسة العليا للتعليم
- الناج إفال أستاذ بالدرسة العليا للتعليم
- عبد الله ولد الرحمن أستاذ بالدرسة العليا للتعليم
- محمد ولد عبد الحفيظ أستاذ بكلية التربية
- أساسدة اللغة الفرنسية بالدرسة العليا للتعليم
- محمد فال ولد الشيشي المفتسبة العامة
- الأحباب ولد الداه المعهد العالي العلمي
- لجنة الرابطة:
- الرئيس: الكبيدي بن حمدين المفتش العام للتعليم الثانوي و الفندي
- نائب الرئيس: مدير الوظيفة العمومية أو ممثل عنه
- الأعضاء:
- الأساسى: مدیر الاشخاص بوزارة التهذيب الوطني او ممثل عنہ
- الأساسى: رئيس: اشخاص إدارة التعليم الثانوي
- الملدة 11. - تتكون لجنة الإشراف على مسابقة الفتاشين المساعدین من الأعضاء التالية اسماؤهم:
- الأساسى: محمد محمود ولد حمادي المدير الجهوي للتعليم
- الأساسى: رئيس: نائب الرئيس :
- الملدة 12 . - يكلف الأمين العامان لوزاري التربية الوطنية والطيف العمومية والشغل والشباب والرياضة كل حسب اختصاصه بتلقي هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

- الحسن ولد بوكي أستاذ بالمعهد العالي العلمي
- الناز ولد الحسين أستاذ بكلية التربية
- سيدى عبد الله ولد المحبوبى أستاذ بكلية الأداب
- سيدى عبد الغادر أستاذ بكلية التربية
- محمد ولد حسون أستاذ بكلية التربية
- محمد ولد صدقه أستاذ بكلية الأداب
- دورو ولد عبد الله أستاذ بكلية التربية
- أساسدة المدرسة العليا المكلفوون بالتكوين التربوي
- كان حمادي مفتشية التعليم الأساسي
- محمد عبد الله ولد بين مفتش مساعد في الادارة الجمهورية
- لرابط ولد محمد عبد الله مفتش مساعد في الادارة
- الخثار ولد الحسن أستاذ بكلية التربية
- محمد الرانسي ولد صدقه أستاذ بكلية التربية
- عبد الله ولد محمد مفتشية التعليم الأساسي
- محمد الخثار ولد محمود إدارة التعليم الأساسي
- محمد ولد أحمد ولد سالم أستاذ بالدرسة العليا للتعليم
- الناج فال أستاذ بالدرسة العليا للتعليم
- عبد الله ولد عبد الرحمن أستاذ بكلية التربية
- محمد ولد عبد الحفيظ أستاذ بكلية التربية
- سيد احمد ولد سالم أستاذ بالدرسة العليا للتعليم
- إسلام ولد السبتي أستاذ بالدرسة العليا للتعليم
- محمد فال ولد الشيشي المفتسبة العامة
- الأحباب ولد الداه المعهد العالي العلمي
- لجنة الرابطة:
- الرئيس: الكبيدي بن حمدين المفتش العام للتعليم الثانوي و الفندي
- نائب الرئيس: مدير الوظيفة العمومية أو ممثل عنه
- الأعضاء:
- الأساسى: مدیر الاشخاص بوزارة التهذيب الوطني او ممثل عنہ
- الأساسى: رئيس: اشخاص إدارة التعليم الثانوي
- الملدة 11. - تتكون لجنة الإشراف على مسابقة الفتاشين المساعدین من الأعضاء التالية اسماؤهم:
- الأساسى: محمد محمود ولد حمادي المدير الجهوي للتعليم
- الأساسى: رئيس: نائب الرئيس :
- الملدة 12 . - يكلف الأمين العامان لوزاري التربية الوطنية والطيف العمومية والشغل والشباب والرياضة كل حسب اختصاصه بتلقي هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.
- مدير الوظيفه العموميه او ممثل عنہ
- الأعضاء:
- مدیر الاشخاص بوزارة التهذيب الوطني او ممثل عنہ

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 335، صادر بتاريخ 25 يوليو 1993، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي.

مقرر رقم 108، صادر بتاريخ 26 يوليو 1993، يقضي بتصحيح القرار رقم 76 الصادر بتاريخ 28 سبتمبر 1992، القاضي بمعادلة شهادات

المادة الأولى - يعين ويرسم السيد محمد الختار ولد محمد، المهندس من سلك مساعدى الدولة بوزارة التجهيز والنقل منذ 8 مايو 1991، الحاصل على شهادة الدراسات العليا في التهيئة العمرانية من المعهد الوطني للتهيئة العمرانية بالغرب، مهندسا رئيسا في الهندسة الدينية والتقييم الصناعية مستوى ثانى درجة أولى (علامة قياسية 900) وذلك اعتبارا من 5 مارس 1993 من ناحية الراتب، واعتبارا من 8 مايو 1991 من ناحية الأقدمية.

المادة 2. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 337، صادر بتاريخ 26 يوليو 1993، يقضي بترسيم أستاذين متربفين في التعليم العالي.

المادة الأولى - يرسم الأستاذان التاليان اسماعيلما أستاذين في التعليم العالي المستوى 1A الدرجة الأولى (ع ق 1010) طبقا للبيانات التالية:

اعتبارا من فاتح يناير 1992 :

1- محمد ولد سيدي محمد، أستاذ مترب في التعليم العالي المستوى 1A (ع ق 1010) منذ فاتح يناير 1990 اعتبارا من 92/11/4.

2- ولد محمد محفوظ، أستاذ مترب في التعليم العالي المستوى 1A (ع ق 1010) منذ 4 نوفمبر 1989 رقم الملف 89.

339

المادة 2. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

تعديل المادة 28 من المقرر رقم 076 بتاريخ 92/09/28 القاضي بمعادلة شهادات كما يلي :

يعادل المستوى المطلوب لدخول سلم أجور مراقبى الخدمات الإدارية والمالية المساعدين (د ب أ) إفادة نهاية التدريب في المحاسبة/ جامعة لشبونة (البرتغال) الحصول عليها 3 سنوات بعد مستوى السنة النهائية من التعليم الثانوي.

يقرأ :

المادة 28 جديدة. - يعادل المستوى المطلوب لدخول في سلك مراقبى الخزينة إفادة نهاية التدريب في المحاسبة/ جامعة لشبونة (البرتغال) الحصول عليها بعد 3 سنوات من الدراسات بعد السنة النهائية من التعليم الثانوي . والباقي بدون تغيير.

المادة 2. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة

مقرر رقم 331، صادر بتاريخ 21 يوليو 1993، يقضي بتعيين أستاذ مترب في التعليم العالي.

المادة الأولى - يعين السيد بوب ولد محمد نافع، الأستاذ للتعليم الثانوي الدرجة الخامسة (العلامة القياسية 1130) منذ 91/12/26/1991، العار لجامعة نواكشوط منذ 91/12/17/1991، الحاصل على شهادة الدراسات العمقة في التاريخ من جامعة باريس 1 بانتيون سربون أستاذ متربا في التعليم العالي المستوى 1A الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 1160) وذلك اعتبارا من 91/12/26 مدة التدريب سنتين.

المادة 2. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

صدر رقم ٣٤٣ صادر بتاريخ ٢ أغسطس ١٩٩٣، يقضي

بتغيير وترسيم بعض الدكاكنة في المقاصد.

المادة الأولى - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

المادة الثانية - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

المادة الثالثة - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

المادة الرابعة - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

المادة الخامسة - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

المادة السادسة - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

المادة السابعة - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

المادة الثامنة - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

المادة التاسعة - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

المادة العاشرة - يعيين وترسيم الأشخاص التالية أسماؤهم مسندات مقدمة إلى المديرية العامة للاقتصاد والريفي

الورثانية الجنسية، ركناة في الطلب مستوى ثانى درجة أول (العلامة الفاسية ٩٠٠) وذلك اعتبارا من ١٨/٥/٩٣ وذلك

طبقا للبيانات التالية:

يقرأ :
 المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
 للجمهورية الإسلامية الموريتانية.
 مع الاحتفاظ بأقدمية سنة واحدة
 الباقى بدون تغير.

مقرر رقم 378، صادر بتاريخ 22 أغسطس 1993، يقضي
 بتعيين وترسيم دكتورين في الطب .

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
 للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة الأولى . - يعين ويرسم السيدان التاليان اسماهما،
 الحاصلين على شهادة دكتورا في الطب من المعهد الوطني
 للتعليم العالي في علوم الطب بوهران/الجزائر، دكتورين
 في الطب المستوى الثاني الدرجة الأولى (علامة قياسية 900)
 وذلك اعتبارا من 18/5/93.

والمعنيان هما :

مقرر رقم 390، صادر بتاريخ 4 سبتمبر 1993، يقضي
 بترسيم أستاذ حاصل على الليسانص.

1- محمد سالم بن حبيب، مولود بتاريخ 1963 بمقطع
 لحجار

المادة الأولى . - يرسم السيد سيدى محمد ولد المختار،
 الأستاذ المتدرب (ع ق 810) بوزارة التهذيب الوطني منذ فاتح
 أكتوبر 1989، أستادا حاصلا على الليسانص الدرجة الأولى (ع
 ق 810) وذلك اعتبارا من 23/5/1991 مع الاحتفاظ بأقدمية
 قدرها سنة واحدة.

2- أحمدو بن مولاي إدريس، مولود بتاريخ 1964 في
 ولاية .

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
 للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
 للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر رقم 392، صادر بتاريخ 4 سبتمبر 1993، يقضي
 بتعيين وترسيم ممرض دولة.

مقرر رقم 389، صادر بتاريخ 4 سبتمبر 1993، يقضي
 بتصحيح المقرر رقم 355 بتاريخ 10 أغسطس 1993.

المادة الأولى . - يعين ويرسم السيد أفلواط ولد أحمد،
 ممرض دولة من سلك مساعدى الدولة منذ فاتح فبراير
 1992 الحاصل على شهادة ممرض دولة من معهد بنغازى
 الصحى (ليبيا) ممرض دولة المستوى الثاني الدرجة الأولى
 (العلامة القياسية 480) وذلك اعتبارا من فاتح فبراير 1992
 وبدون أقدمية إضافية.

المادة الأولى . - تصحيح ترتيبات المادة الثانية من المقرر رقم
 رقم 355 بتاريخ 10 أغسطس 1993 القاضي بتسوية
 الوضعية الإدارية للسيد اسلم ولد محمد المختار، أستاذ
 حاصل على الليسانص وذلك على النحو التالي :

بدلا من :

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
 للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الدرجة الثالثة (ع ق 960)

مع الاحتفاظ بأقدمية سنة واحدة .

وزاراة الصحة والبيئة للاستماع

تصووص تنظيمية

عمر رقم ٣٨٧، صادر بتاريخ ٢٤ أغسطس ٢٠١٣

لجنة تسيير شئون عن الحاله
المسهوريه الماء الموجده لبيان
الماده ٣ - تسرى تسيير كل مصاريف لتنه على الماده ٣ على

النفاذ

الماده الاولى - يتضمن دور لبيان تسيير المستكفيه
الصحفيه في إعداد وتنفيذ البرامج الصحيه

- المساركه في تحديد مصاريف سير العمل
والبرامجه الازمه للتجديد المدروز من الأدويه الضروريه

الماده ٣ - تستثمل الهام الركالة لرئيس لجنه التسيير في ما
يلى :

١- يدعو إلى الاجتماع، وبمبادرة خاصة منه او بناء على
القرار اسهام اجتماعيه لجنه

٢- يرأس الاجتماعات

٣- يولى التراخيص : الحاله الشهريه الماليه، الحاضر كشف
الحسابات وكذا كل بخروج او استسلام للمبالغ المالية او الادوية

ويتجاوز له، عند الحاجه ان يعرض كتابيا صورا حديثه

اعضاء لجنه

الماده ٥ - يستقرضا مسؤول الوحدة الصحبيه في توقيع
اللائمه

الماده ٦ - يجب على مسسير الصيدليه ان يوفر كل الاوراق
التربيه، ويحفظها في الوثائق

الماده ٧ - توافق هذه البالغ قيسا على :

- تحديد مخزون الأدوية والمعادات الطبية الأساسية

- إنشاء صندوق للخضار

- تعطيل جزء من تكاليف تشغيل الوحدة الصحبيه

الماده ٨ - يودع البليغ الخصم لتجديد الخزون في

الماده ٩ - يودع المفتوح لهذا الغرض في الغرفة العامة

الماده ١٠ - توزع الأرباح الناتجه عن بيع الأدوية كما يلى :

- تخصص نسبة ٤٠ لايتا، صندوق للضمان، وسيحدد

استخدام هذا الاخير بالتشاور مع وزارة الصحة والشؤون

الاجتماعيه وسبوع هذا المبلغ مباشرة في حساب مصرفي

او بريدي يفتوجه لهذا الغرض

- يستحصل نسبة قدرها ٣٥% لتنمية تكاليف سير العمل

والتي لم يمول عليها في ميزانية الدولة، وخاصة منها
ما يتعلق بعمال الدعم.

- مستحسن من حيث العمال القائمين على هذا

النظام

المادة 3.- بالإضافة إلى العقوبات الجنائية المنصوص عليها إثر الممارسة للمهن الطبية فإن عدم احترام الالتزامات المقررة في الأمر القانوني رقم 307 - 87 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987، ونصوصهما التطبيقية يمكن أن يؤدي إلى التعليق المؤقت الذي ينتهي بانتهاء الأخطاء الملاحظة أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفة المرتكبة سلاحق ضررا بحسن سير المؤسسة العنية.

المادة 4.- يكلف الأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية ووالي نواكشوط والفتاش العام للصحة ومدير الوقاية الصحية كل حسب اختصاصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مخصوص مختلفه
مقرر رقم 116، صادر بتاريخ 3 أغسطس 1993، يقضي
بفتح عيادة صحفية في نواكشوط
المادة الأولى - يرخص للسيدة بتكو سل سي
بفتح عيادة طبية بحي ل رقم 126 قبالة شنطة الحرس
الوطني .

المادة 2.- توضع هذه العيادة تحت اشرافها وتمارس فيها
عملها بشكل حر وباستثناء أي مكان آخر .
وتخضع المعنية في إطار ممارسة مهنتها بشكل حر
للالتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم 307/87 الصادر
بتاريخ 15 أكتوبر 1987 المحدد للشروط العامة لافتتاح
وتشغيل المؤسسات التي تمارس فيها بشكل حر المهن
الصحية .

3 إعلانات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 يونيو 1993 على تمام الساعة العاشرة و النصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع بالتيارت التمثيل في
قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 216 مترا مربعا وتعرف باسم القسيمة رقم 69 ج 1 تيارت ويحدها من الشمال
شارع بدون اسم ومن الجنوب القسيمة رقم 70، و من الشرق شارع بدون اسم و من الغرب القسيمة رقم 67.

وقد طلبت تسجيلها السيدة تيام جينابا صاو

تبعا لامر الحجز بتاريخ 06/08/1992 رقم 325 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال
ممثلين عنهم يتمتعون ببابا صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بو بكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 27 أغسطس 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع بتنسويم التمثيل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 120 مترا مربعا وتعرف باسم القسيمة رقم 434 ، ويحدها من الشمال شارع بدون اسم ، ومن الجنوب شارع بدون اسم، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب شارع بدون اسم.

وقد طلب تسجيلها السيد وداد ولد سيدى.

تبعا لامر الحجز بتاريخ 1992/10/13 رقم 361 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلي عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 13 يوليو 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع بنواكشوط التمثيل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 150 مترا مربعا وتعرف باسم القسيمة رقم 502 الذي ج ملتقي الطرق، ويحدها من الشمال القسيمة رقم 504 ومن الجنوب القسيمة رقم 500، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القسيمة رقم 503.

وقد طلب تسجيلها السيد الن ولد خليهين .

تبعا لامر الحجز بتاريخ 1993/02/08 رقم 372 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلي عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 15 ابريل 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع بملتقى الطرق التمثيل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 1400 مترا مربعا وتعرف باسم القسيمة بدون رقم ويحدها من الشمال شارع ، ومن الجنوب شارع ، ومن الشرق شارع ، ومن الغرب شارع .

وقد طلب تسجيلها السيد محمد عبد الله ولد عتيق .

تبعا لامر الحجز بتاريخ 1992/08/04 رقم 344 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلي عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 20 سبتمبر 1993 على تمام الساعة العاشرة صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع بنواكشوط لكصر (دائرة الترارزة) التمثيل ، في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 960 مترا مربعا وتعرف باسم القسيمة رقم 175 الحي لكصر القديم، ويحدها من الشمال شارع ، ومن الجنوب شارع بدون اسم، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب ساحة عمومية.

وقد طلب تسجيلها السيد انجاي بابالي صاحب القطعة والمصرح .

تبعا لامر الحجز بتاريخ 1992/08/06 رقم 330 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلي عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

شركة الشروبات الموريتانية

دفنه الملكي وحقوق العقارية

صوبورما

علان رسم حدود

شركة مساهمه بر اعمال بيلج 000.000.24.000 او في
مقرها بنواكشوط وعنوانها : ص ب 586
(الجهود الاسلامية الوراثية)

في 20 سبتمبر 1993 على تمام السادسة عشرة
بيان رسمي حددوا حدودي للمقار الواقع بين الاشتهر
بسلاجا (دائرة الترارزة) المتمثل في قطعة ارض حضرية
الكسرو (دائرة الترارزة) المساحتها بـ 300 مترًا مربعًا وتعرف باسم
بنينة تقدر مساحتها بـ 6 مترًا مترًا مربعًا وتحدها من الشمال
قصبة رقم 510 الحارثي ، ومن الشرق القصبة رقم 511
قصبة رقم 512 ، ومن الجنوب القصبة رقم 513 ، ومن الغرب القصبة رقم 509 .
بيان

بيان اجتماع الجمعية العامة الاعتيادية، في يوم 29 سبتمبر 1993
بيان اجتماع الجمعية العامة الاعتيادية، في يوم 29 سبتمبر 1993

- النقاش حول تقرير مجلس الإداره
- مناقشة تقارير مفوض الحسابات
- النظر في حسابات الميزانية السابقة والتي اختتمت يوم 30 سبتمبر 1992 والمصادقة عليها والمحاسبة الضبوطية في

- إصدار براءة التسخير إلى المجلس الإداري
- إصدار الصالحيات المناسبة لإجراءات الإشهار التجاري
- إنه من حق المساهمين الذين لا تتجاوز مساهمتهم المساهمة الواحدة والمسجلون لدى سجلات الشركة بخمسة أيام قبل انعقاد هذا الاجتماع أن يشاركون في أعمال الجمعية العامة أو أن يعنوا ممثلين لهم مساهمين مثلهم وأعضاً في نفس التأريخ وتوزيعها

يُعرف إلى علم الجمahir ضياع النسخة
رقم 3961 "بتأثيره الترازيه، ملكا للد
بنو الأشوط
كتاب الضبط
الوثق

三

يرفع إلى علم الجمهور خصياع النسخة من الاستند الشلاري رقم رقم 1756 الحى 115 بدائرة الترارزة، ملكاً للسيدة مريم بنت معطلال، الولدة باتلار

نواکشوط بتاريخ 26 سبتمبر 1993

१८

باب الصيد
الوثق
محمد ولد بدید